

الدِّفَاعُ عَنِ السَّلَفِ (١)

(١) "السَّلَفُ" هُمْ سَلَفُنَا الصَّالِحُ: صَدْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ أُمَّةُ الْهُدَى - كَالْأُمَّةِ الْأَرْبَعَةِ - فِي الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْأُولَى؛ الْمَفْضَلَةَ فِي قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قُرْبِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةَ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينَهُ شَهَادَتَهُ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

وَهُمُ الْمَعْنِيُّونَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ (التَّوْبَةُ / ١٠٠).

وَهُمْ؛ كَمَا قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ فِي كِتَابِهِ: "تَحْرِيمُ النَّظَرِ فِي كُتُبِ التَّحْلَامِ".

"الْمُتَّفِقُ عَلَى صَوَابِهِمْ، الْمَجْمَعُ عَلَى هِدَايَتِهِمْ، الَّذِينَ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِرِضَاةِ عَنْهُمْ وَاخْتِيَارِهِ لَهُمْ، وَمَدَحَهُمْ وَأَثْنَى عَلَيْهِمْ، وَحَسْبُكَ بِمَنْ مَدَحَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَخَبَّرَ، مَنْ وَصَّى بِهِمُ النَّبِيُّ وَحَثَّ النَّاسَ عَلَى اتِّبَاعِهِمْ وَالْإِفْتِدَاءِ بِهِمْ".

فَ "السَّلْفِيَّةُ" عَقِيدَةٌ قَدِيمَةٌ مَأْخُودَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى فَهْمِ السَّلْفِ الصَّالِحِ.

فَ "السَّلْفِيَّةُ" أَوْ "السَّلْفِيُّونَ" هُمْ: الْفِرْقَةُ النَّاجِيَّةُ، وَالطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ الَّتِي تُدَافِعُ عَنِ الْحَقِّ وَتُقَاتِلُ دُونَ الْحَقِّ، وَتَسْتَمِيتُ فِي الدَّفَاعِ عَنِ الْحَقِّ.



وَلَا بَدَّ أَنْ يَتَحَقَّقَ فِي مُصْطَلَحِ "السَّلْفِ" عَامِلَانِ:
الْأَوَّلُ: الْعَامِلُ الزَّمْنِيُّ؛ وَهُوَ إِذْرَاكُ الْفِتْرَةِ الزَّمْنِيَّةِ الَّتِي حَدَدَهَا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ.

الثَّانِي: الْعَامِلُ (الْمَنْهَجِيُّ)؛ وَيَتِمَثَّلُ فِي طَرِيقَتِهِمُ الَّتِي فَهَمُوا بِهَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ، وَأَنَّه لَا تَعَارُضَ بَيْنَ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ وَلِذَا لَمْ يُقَدِّمُوا الْعَقْلَ عَلَى النَّقْلِ.

وَلَا يَتَّبِعُونَ طَرِيقَةَ أَهْلِ الزَّيْغِ وَالضَّلَالِ؛ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ. وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا

وَمَا يَذْكُرُوا إِلَّا أُولَ الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾ (آل عمران)

فَيَأْخُذُ أَهْلُ الزَّيْغِ وَالضَّلَالِ الْأَدْلَةَ الْمُتَشَابِهَةَ وَيَتْرُكُونَ الْأَدْلَةَ الْمُحْكَمَةَ الَّتِي تُفَسِّرُهَا وَتُبَيِّنُهَا، فَلَا بَدَّ مِنْ رَدِّ الْمُتَشَابِهِ إِلَى الْمُحْكَمِ.



إِنَّهُ لَا بَدَّ لِمَنْ يَتَحَدَّثُ عَنِ (السَّلَفِ) أَنْ يُقَدِّرَ لَهُمْ قَدْرَهُمْ!
فَإِنَّ مَنْهَجَهُمْ أَعْدَلُ مَنْهَجِ، وَطَرِيقَهُمْ أَقْوَمُ طَرِيقِ، وَفُهُومُهُمْ
خَيْرُ الْفُهُومِ.

كَانَ هَمُّهُمْ الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ، وَأَنْ يَحْذُوا مَنْ بَعْدَهُمْ حَذْوَهُمْ
وَيَسِيرُوا فِي ذَلِكَ عَلَى دَرَجَتِهِمْ، يَحْمِلُونَ أَمَانَةَ الْعِلْمِ وَيُؤَدُّونَهَا
مَوْفُورَةً مَبَارَكَةً، لَا مَجْرَدَ التَّقْيِيدِ وَالتَّاصِيلِ وَالتَّنْظِيرِ فَحَسْبُ، مِنْ
غَيْرِ طُنْطَنَةٍ وَلَا شَقْشَقَةٍ، فَلَا تَعَالَمَ وَلَا ثَرْتَرَةَ، وَمَضَعَ الْكَلَامَ فِي
الْأَشْدَاقِ وَتَسْوِيدِ الْأُورَاقِ.

وَكَانَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ صَاحِبَ هِمَّةٍ عَالِيَةٍ وَعِلْمٍ وَحِكْمَةٍ؛
كَالْجَبَلِ الرَّاسِخِ وَالطُّودِ الشَّامِخِ.

= وَلَكِنْ؛ هَلْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ سَلَفٌ فِي وَقْتِنَا هَذَا أَمْ مَاذَا؟
كُلُّ مَنْ افْتَدَى بِالسَّلَفِ وَسَارَ عَلَى نَهْجِهِمْ وَدَرَجَتِهِمْ عَلَى مَدَى الْعُصُورِ
وَالْأَزْمَانِ يُسَمَّى "سَلْفِيًّا" نِسْبَةً إِلَيْهِمْ، وَهَذِهِ سَلْفِيَّةٌ عَقِيدَةٌ وَمَنْهَجٌ؛ لِأَنَّ
السَّلَفَ سَبَقُوا زَمَانَنَا. فَكُلُّ مَنْ قَالَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِفَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ،
وَسَارَ عَلَى نَهْجِ وَمَنْهَجِ السَّلَفِ؛ يَصِيرُ سَلْفِيًّا، أَي: سَلْفِي الْمَنْهَجِ
وَالْعَقِيدَةِ، فَالسَّلْفِيَّةُ لَيْسَتْ جَمَاعَةً أَوْ حِزْبًا؛ إِنَّمَا هِيَ مَنْهَجٌ يُتَّبَعُ.

إِنَّهُمْ بُدُورُ الْعُلُومِ وَاللَّوَائِحِ، وَمُلُوكُ أَرْمَتِهَا وَأَعْتَبَتِهَا وَشَيْوُخُ
 الْمَعَارِفِ. تُسْتَخْرَجُ جَوَاهِرُ الْعُلُومِ مِنْ بَحَارِهِمْ، وَتَنْفَجِرُ الْعُلُومُ
 مِنْ جَوَانِبِهِمْ، وَتَنْطِقُ الْحِكْمَةُ مِنْ نَوَاحِيهِمْ. لَمْ يَتْرُكُوا مَعْنَى مُغْلَقًا
 إِلَّا فَتَحُوا صِيَاصِيهِ، وَلَا مُشْكَلًا إِلَّا أَوْضَحُوا مَبَانِيهِ.

أَوْجَزُوا فَأَعْجَزُوا، وَأَذَكُوا سِرَاجَ الْأَفْكَارِ، وَأَضَاؤُوا ظِلَامَ
 الْأُمُورِ، وَأَبَانُوا حَقَائِقَ الْعُلُومِ.

وَأَنْفَقُوا رَحْمَتَهُ اللَّهِ فِي ذَلِكَ نَفَائِسِ الْأَعْمَارِ حَتَّى وَصَلُوا أَسْفَارَ
 الْفَوَائِدِ وَفَوَائِدِ الْأَسْفَارِ، فَكَشَفُوا عَنِ الْأُمَّةِ كُلِّ غَمَّةٍ، وَجَلُّوا
 عِيَاهِبَ كُلِّ ظَلْمَةٍ، فَشَكَرَ اللَّهُ سَعْيَهُمْ وَعَمَّهُمْ بِوَاسِعِ مَغْفِرَتِهِ، إِنَّهُ
 هُوَ الرَّحِيمُ الْغَفَّارُ. (١)

وَالصَّحَابَةُ رضي الله عنهم (وَمِنْ بَعْدِهِمُ السَّلْفُ رَحْمَتُهُ اللَّهِ قَدْ نَهَجُوا
 نَهَجَهُمْ، وَاتَّبَعُوا طَرِيقَتَهُمْ، وَأَفَادُوا مِنْ غَزَارَةِ عِلْمِهِمْ، وَارْتَوُوا
 مِنْ فَيْضِ فِقْهِهِمْ) قَدْ فَهَمُوا الْقُرْآنَ، وَتَدَبَّرُوا آيَاتِهِ وَعَاشَوْا مَعَهُ،
 وَعَايَشُوهُ آيَةً آيَةً، وَاتَّقَنُوا الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ جَمِيعًا، فَهُمْ لِذَلِكَ أَفْقَهُ

(١) انظر: "قُرَّةُ الْعَيْونِ" لابنِ الدَّبَّيْعِ (ص ١) بِتَصْرُفٍ.

الْفُقَهَاءَ، وَأَعْلَمَ الْعُلَمَاءِ، فَهَمَّ مَصَادِرُ عِلْمِ الدِّينِ وَفِقْهُهُ دُونَ مُنَازَعٍ.

وَقَالَ الْجَاحِظُ: (١)

"إِنَّهُ لَمْ يَجَلْ زَمَانٌ فِيمَا مَضَى مِنَ الْقُرُونِ الذَّاهِبَةِ إِلَّا وَفِيهِ عُلَمَاءٌ مُحَقِّقُونَ قَدْ طَالَعُوا كُتُبَ مَنْ تَقَدَّمَهُمْ؛ فَمَخَضُوا الْحِكْمَةَ وَعَجَمُوا عِيدَانَهَا".



فَدِ (السَّلَفُ) رَحِمَهُمُ اللَّهُ هُمْ سَادَاتُ هَذِهِ الْأُمَّةِ عِلْمًا وَعَمَلًا، وَالدِّينُ هُوَ مَا جَاءَ عَنْهُمْ، وَمَا لَمْ يَعْلَمُوهُ مِنْ هَذَا الدِّينِ فَلَيْسَ بِعِلْمٍ؛ بَلْ هُوَ بَدْعَةٌ وَضَلَالٌ. وَإِذَا انْفَرَدَ أَحَدُ الْمُتَأَخِّرِينَ بِقَوْلٍ وَلَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ خَطَأً.

وَقَالَ الْإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ: (٢)

"فَالْحَذَرُ الْحَذَرُ مِنَ مُخَالَفَةِ الْأَوَّلِينَ. فَلَوْ كَانَ ثَمَّ فَضْلٌ مَا، لَكَانَ الْأَوَّلُونَ أَحَقَّ بِهِ. وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ". أ.هـ.

(١) "رَسَائِلُ الْجَاحِظِ" (٣٣٨/١) بِتَصْرُفٍ.

(٢) فِي "الْمُؤَافَقَاتِ" (٥٦/٣).

إِنَّ الْفِرْقَ وَالْمَذَاهِبَ الْكَلَامِيَّةَ تَرْتَبِطُ بِشَخْصٍ مُعَيَّنٍ يَنْتَسِبُونَ
إِلَيْهِ؛ كَمَا تَنْتَسِبُ الْمُعْتَزَلَةُ إِلَى وَاصِلِ بْنِ عَطَاءٍ، وَالْأَشَاعِرَةُ إِلَى أَبِي
الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ..... الخ.

أَمَّا (السَّلَفِيُّونَ)؛ فَيَنْتَسِبُونَ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ
وَصَحَابَتُهُ وَأَهْلُ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْخَيْرَةِ وَمَنْ سَارَ عَلَى دَرَجَتِهِمْ مِنْ
الْأُمَّةِ الْأَعْلَامِ جِيلاً بَعْدَ جِيلٍ؛ يَأْخُذُ لِأَحْقُفِهِمْ مِنْ سَابِقِهِمْ، فَهَمَّ
يُعْبَرُونَ عَنْ مَنْهَجِ يَقِينِي مُتَوَاتِرٍ لَهُ أُصُولُهُ وَقَوَاعِدُهُ مُوَافِقٍ مُوَافِقَةٍ
تَامَّةٍ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ نَصًّا وَرُوحًا، وَمُؤَسَّسٍ عَلَى الْيَقِينِ
وَالْبُرْهَانِ، أُسُوتِهِمْ وَقُدُوتِهِمْ وَمَتَّبِعُوهُمْ فِيهِ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ، لَا يُقَدِّمُونَ رَأْيًا وَلَا هَوًى بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَا
يَبْحَثُونَ إِلَّا عَنِ الْحَقِّ وَلَا يَقْصِدُونَ إِلَّا وَجْهَ اللَّهِ.... يُحْرَرُونَ
الْأَدْلَةَ وَيَعْرِفُونَ جِهَةَ الدَّلَالَةِ حَتَّى يُنْزِلُوا كُلَّ دَلِيلٍ عَلَى مَعْنَاهُ
الصَّحِيحِ عَلَى مُرَادِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَعَلَى مَا مَضَى عَلَيْهِ سَلْفُ الْأُمَّةِ،
مَعَ التَّعْبِيرِ عَنِ ذَلِكَ بِالْعِبَارَةِ وَالْحُجَّةِ الشَّرْعِيَّةِ لَفْظًا وَمَعْنَى مَعًا؛
وَالَّتِي لَا لَبْسَ فِيهَا وَلَا غُمُوضَ، فَيُثْبِتُونَ مَا أَثْبَتَهُ الدَّلِيلُ وَيَتَفُونَ
مَا نَفَاهُ الدَّلِيلُ، فَهَمَّ يَدُورُونَ مَعَ الدَّلِيلِ نَفِيًّا أَوْ إِثْبَاتًا.

عَكْسٌ مَنْ هُوَ مُتَّبِعٌ هَوَاهُ مُنْتَصِرٌ لِرَأْيِهِ؛ فَيَرُدُّ أَوْ يَأْوُلُ الْأَدِلَّةَ
مَعَ اسْتِعْمَالِ الْأَلْفَاظِ الْمُجْمَلَةِ وَالْمَعَانِي الْمُبْهَمَةِ، فَعَايَتُهُ وَقَصْدُهُ رَدُّ
الْمُنَازَعِ وَالْمُخَالَفِ.



وَلَكِنْ لَا بُدَّ مِنْ إِظْهَارِ جُهْدِ سَلْفِنَا وَسَابِقِينَا مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ
-الَّذِينَ نُجِلُّهُمْ دُونَ غُلُوٍّ وَلَا قَدَاسَةٍ وَدُونَ أَنْ نَدَّعِي فِيهِمْ
الْعِصْمَةَ؛ بَلِ اعْتِرَافًا بِفَضْلِهِمْ وَتَقَدُّمِهِمْ؛ وَرَبَطَهُ بِجُهْدِ أَسَاتِدَتِنَا
وَإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، فَهُوَ وَصَلُ الْمَاضِي بِالْحَاضِرِ، فَهِيَ حَرَكَةٌ
دَائِبَةٌ مُتَوَاصِلَةٌ.



فَيَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَتَوَاضَعَ لِعِلْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَأَنْ نُقَرَّرَ
لَهُمْ بِالسَّبْقِ فِي كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الدِّينِ.
كَانَ الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ التَّابِعِيُّ الْجَلِيلُ أَحَدَ الْأَيْمَّةِ
الْقُرَّاءِ السَّبْعَةِ رحمهم الله يَقُولُ: (١) "مَا نَحْنُ فِيْمَنْ مَضَى إِلَّا كَبْقَلٍ فِي
أُصُولِ نَحْلِ طُوَالٍ".

(١) قَدْ سَبَقَ.

وَيَقُولُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: (١)
 "وَكُلُّ قَوْلٍ يَنْفَرِدُ بِهِ الْمُتَأَخِّرُ عَنِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَلَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهِ أَحَدٌ
 مِنْهُمْ؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ خَطَأً؛ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: إِيَّاكَ أَنْ
 تَتَكَلَّمَ فِي مَسْأَلَةٍ لَيْسَ لَكَ فِيهَا إِمَامٌ." أ.هـ.



قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: (٢)

"ثَبَّتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي "الصَّحِيحِ" مِنْ وُجُوهِ مُتَعَدِّدَةٍ
 أَنَّهُ قَالَ: «خَيْرُ الْقُرُونِ الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ،
 ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ».

فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ خَيْرَ الْقُرُونِ قَرْنُهُ مُطْلَقًا، وَذَلِكَ
 يَقْتَضِي تَقْدِيمَهُمْ فِي كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْخَيْرِ، وَإِلَّا لَوْ كَانُوا خَيْرًا
 مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ؛ فَلَا يَكُونُونَ خَيْرَ الْقُرُونِ مُطْلَقًا، فَلَوْ جَازَ أَنْ
 يُحْطَى الرَّجُلُ مِنْهُمْ حُكْمًا وَسَائِرُهُمْ لَرِيفْتُوا بِالصَّوَابِ، وَإِنَّمَا ظَفَرَ
 بِالصَّوَابِ مَنْ بَعْدَهُمْ وَأَخْطَئُوا هُمْ؛ لِزِمَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْقَرْنَ

(١) فِي "مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى" (٢١/٢٩١).

(٢) فِي "إِعْلَامِ الْمُوقَّعِينَ" (٤/٧٧-٧٨).

خَيْرًا مِنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْوَجْهِ؛ لِأَنَّ الْقَرْنَ الْمُشْتَمِلَ عَلَى الصَّوَابِ
خَيْرٌ مِنَ الْقَرَنِ الْمُشْتَمِلِ عَلَى الْخَطَأِ فِي ذَلِكَ الْفَنِّ. . .

وَمَعْلُومٌ أَنَّ فَضِيلَةَ الْعِلْمِ وَمَعْرِفَةَ الصَّوَابِ أَكْمَلُ الْفَضَائِلِ
وَأَشْرَفُهَا، فَيَا سُبْحَانَ اللَّهِ! أَيُّ وَصْمَةٍ أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يَكُونَ
الصَّدِيقُ أَوْ الْفَارُوقُ أَوْ عُثْمَانُ أَوْ عَلِيُّ أَوْ ابْنُ مَسْعُودٍ أَوْ سَلْمَانَ
الْفَارِسِيُّ أَوْ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ وَأَصْرَابُهُمْ ~~هِيَ~~ قَدْ أَخْبَرَ عَنْ
حُكْمِ اللَّهِ أَنَّهُ كَيْتٌ وَكَيْتٌ فِي مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ وَأَخْطَأَ فِي ذَلِكَ، وَلَمْ
يَشْتَمَلْ قَرْنُهُمْ عَلَى نَاطِقٍ بِالصَّوَابِ فِي تِلْكَ الْمَسَائِلِ حَتَّى نَبِغَ مَنْ
بَعْدَهُمْ فَعَرَفُوا حُكْمَ اللَّهِ الَّذِي جَهَلَهُ أَوْلِيكَ السَّادَةِ، وَأَصَابُوا
الْحَقَّ الَّذِي أَخْطَأَهُ أَوْلِيكَ الْأَئِمَّةِ؟!

سُبْحَانَكَ هَذَا بَهْتَانٌ عَظِيمٌ". أ. هـ.



وَقَدْ رَدَّ ابْنُ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيُّ عَلَيَّ أَمْثَالَ مَنْ ظَنَّ فِي شَخْصٍ مِنْ

الْمُتَأَخِّرِينَ أَنَّهُ أَعْلَمُ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (١)

(١) فِي كِتَابِهِ "فَضْلُ عِلْمِ السَّلَفِ عَلَيَّ الْخَلْفِ" (ضَمَّنَ مَجْمُوعَ رَسَائِلِ ابْنِ

رَجَبٍ: ٣/ ٢٢ - ٢٤).

"وَقَدْ ابْتُلِينَا بِجَهْلَةٍ مِنَ النَّاسِ يَعْتَقِدُونَ فِي بَعْضِ مَنْ تَوَسَّعَ فِي الْقَوْلِ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ أَنَّهُ أَعْلَمُ مِمَّنْ تَقَدَّمَ. فَمِنْهُمْ مَنْ يَظُنُّ فِي شَخْصٍ أَنَّهُ أَعْلَمُ مِنْ كُلِّ مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ الصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ؛ لِكَثْرَةِ بَيَانِهِ وَمَقَالِهِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: هُوَ أَعْلَمُ مِنَ الْفُقَهَاءِ الْمَشْهُورِينَ الْمُتَّبِعِينَ، وَهَذَا يَلْزَمُ مِنْهُ مَا قَبْلَهُ؛ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ الْفُقَهَاءَ الْمَشْهُورِينَ الْمُتَّبِعِينَ أَكْثَرُ قَوْلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَهُمْ، فَإِذَا كَانَ مَنْ بَعْدَهُمْ أَعْلَمَ لَا تَسَاعِ قَوْلِهِ، كَانَ أَعْلَمَ مِمَّنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْهُمْ قَوْلًا بِطَرِيقِ أَوْلَى كَالثَّوْرِيِّ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَاللَّيْثِ وَابْنِ الْمُبَارِكِ وَطَبَقَتِهِمْ، وَمِمَّنْ قَبْلَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ وَالصَّحَابَةِ أَيضًا؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ كُلَّهُمْ أَقَلُّ كَلَامًا مِمَّنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ.

وَهَذَا تَقْصُصٌ عَظِيمٌ بِالسَّلَفِ الصَّالِحِ، وَإِسَاءَةٌ ظَنٌّ بِهِمْ، وَنِسْبَةٌ لَهُمْ إِلَى الْجَهْلِ وَقُصُورِ الْعِلْمِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. وَلَقَدْ صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي قَوْلِهِ فِي الصَّحَابَةِ: "إِنَّهُمْ أَبْرُ الْأُمَّةِ قُلُوبًا، وَأَعَمَّقُهَا عُلُومًا، وَأَقَلُّهَا تَكَلُّفًا". وَرُوي نَحْوُهُ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رضي الله عنه أَيضًا.

وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ مَنْ بَعَدَهُمْ أَقَلُّ عُلُومًا وَأَكْثَرُ تَكْلُفًا.
 وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ ~~هَيْلُظَه~~ أَيضًا: "إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ كَثِيرٍ عُلَمَاؤُهُ،
 قَلِيلٌ خُطْبَاؤُهُ، وَسَيَأْتِي بَعْدَكُمْ زَمَانٌ قَلِيلٌ عُلَمَاؤُهُ، كَثِيرٌ خُطْبَاؤُهُ".
 فَمَنْ كَثُرَ عِلْمُهُ وَقَلَّ قَوْلُهُ فَهُوَ الْمَدْوُوحُ، وَمَنْ كَانَ بِالْعَكْسِ
 فَهُوَ مَذْمُومٌ". أ.هـ.



فَأَفْضَلُ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ مَا كَانَ مَأْثُورًا عَنِ الصَّحَابَةِ
 وَالتَّابِعِينَ إِلَى زَمَنِ أَيْمَةِ الْإِسْلَامِ الْمَشْهُورِينَ الْمُقْتَدَى بِهِمْ، وَمَا
 حَدَّثَ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّوَسُّعِ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْهُ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ
 شَرْحًا لِكَلَامٍ يَتَعَلَّقُ مِنْ كَلَامِهِمْ.
 وَأَمَّا مَا كَانَ مُخَالِفًا لِكَلَامِهِمْ؛ فَأَكْثَرُهُ بَاطِلٌ أَوْ لَا مَنَفَعَةَ فِيهِ،
 وَفِي كَلَامِهِمْ فِي ذَلِكَ كِفَايَةٌ وَزِيَادَةٌ، فَلَا يُوجَدُ فِي كَلَامٍ مِنْ بَعْدَهُمْ
 مِنْ حَقِّ إِلَّا وَهُوَ فِي كَلَامِهِمْ مَوْجُودٌ بِأَوْجَزِ لَفْظٍ وَأَحْصَرِ عِبَارَةٍ،
 وَلَا يُوجَدُ فِي كَلَامٍ مِنْ بَعْدَهُمْ مِنْ بَاطِلٍ إِلَّا وَفِي كَلَامِهِمْ مَا يَبِينُ
 بُطْلَانَهُ لِمَنْ فَهَمَهُ وَتَأَمَّلَهُ، وَيُوجَدُ فِي كَلَامِهِمْ مِنَ الْمَعَانِي الْبَدِيعَةِ
 وَالْمَأْخُذِ الدَّقِيقَةِ مَا لَا يَهْتَدِي إِلَيْهِ مِنْ بَعْدَهُمْ وَلَا يَلِمُ بِهِ.

فَمَنْ لَمْ يَأْخِذْ الْعِلْمَ مِنْ كَلَامِهِمْ؛ فَاتَهُ مِنْ ذَلِكَ الْخَيْرُ كُلَّهُ، مَعَ مَا يَقَعُ مِنَ الْبَاطِلِ مُتَابِعَةً لِمَنْ تَأَخَّرَ عَنْهُمْ... "أ.هـ. بتصرف.



وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيُّ أَيضًا: (١)

"... وَأَمَّا مَنْ عِلْمُهُ غَيْرُ نَافِعٍ؛ فَلَيْسَ لَهُ شُغْلٌ سِوَى التَّكْبَرِ بِعِلْمِهِ عَلَى النَّاسِ، وَإِظْهَارِ فَضْلِ عِلْمِهِ عَلَيْهِمْ، وَنَسْبَتِهِمْ إِلَى الْجَهْلِ، وَتَنْقِصِهِمْ لِيَرْتَفَعَ بِذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَهَذَا مِنْ أَقْبَحِ الْخِصَالِ وَأَرْدَثِهَا.

وَرُبَّمَا نَسَبَ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ إِلَى الْجَهْلِ وَالْغَفْلَةِ وَالسَّهْوِ، فَيُوجِبُ لَهُ حُبَّ نَفْسِهِ، وَحُبَّ ظُهُورِهَا، وَإِحْسَانَ ظَنِّهِ بِهَا، وَإِسَاءَةَ ظَنِّهِ بِمَنْ سَلَفَ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

وَأَهْلُ الْعِلْمِ النَّافِعِ عَلَى ضِدِّ هَذَا: يُسَيِّئُونَ الظَّنَّ بِأَنْفُسِهِمْ وَيُحْسِنُونَ الظَّنَّ بِمَنْ سَلَفَ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَيَقْرُونَ بِقُلُوبِهِمْ بِفَضْلِ مَنْ سَلَفَ عَلَيْهِمْ، وَيَعْجِزُهُمْ عَنْ بُلُوغِ مَرَاتِبِهِمْ وَالْوُصُولِ إِلَيْهَا وَمُقَارَبَتِهَا.

(١) فِي كِتَابِهِ "فَضْلُ عِلْمِ السَّلَفِ عَلَى الْخَلْفِ" (٣/ ٣١ - ٣٢).

وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ أَبِي حَنِيفَةَ! وَقَدْ سُئِلَ عَنْ عَلَقَمَةَ وَالْأَسْوَدَ
أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: "وَاللَّهِ! مَا نَحْنُ بِأَهْلِ أَنْ نَذْكُرَهُمْ؛ فَكَيْفَ
نُفَضِّلُ بَيْنَهُمْ؟! (١)".

وَكَانَ ابْنُ الْمُبَارَكِ إِذَا ذَكَرَ أَحْلَاقَ مَنْ سَلَفَ؛ يُنْشِدُ:
لَا تُعْرِضَنَّ بِذِكْرِنَا مَعَ ذِكْرِهِمْ لَيْسَ الصَّحِيحُ إِذَا مَشَى كَالْمُقْعَدِ
وَمَنْ عِلْمُهُ غَيْرُ نَافِعٍ إِذَا رَأَى لِنَفْسِهِ فَضْلًا عَلَى مَنْ تَقَدَّمَ فِي
الْمَقَالِ وَتَشَقُّقِ الْكَلَامِ، ظَنَّ لِنَفْسِهِ عَلَيْهِمْ فَضْلًا فِي الْعُلُومِ أَوْ
الدَّرَجَةِ عِنْدَ اللَّهِ لِفَضْلِ خُصَّ بِهِ عَمَّنْ سَبَقَ، فَاحْتَقَرَ مَنْ تَقَدَّمَ،
وَأَزْرَى عَلَيْهِ بِقَلَّةِ الْعِلْمِ، وَلَا يَعْلَمُ الْمَسْكِينُ أَنَّ قَلَّةَ كَلَامٍ مَنْ
سَلَفَ غِنًى كَانَ وَرَعًا وَخَشْيَةً لِلَّهِ، وَلَوْ أَرَادَ الْكَلَامَ وَإِطَالَتَهُ لَمَا
عَجَزَ عَنْ ذَلِكَ... "أ.هـ.



وَيَقُولُ الشَّاطِبِيُّ فِي بَيَانِهِ لَطْرُقِ أَخْذِ الْعِلْمِ عَنْ أَهْلِهِ: (٢)

- (١) فَكَيْفَ بِمَنْ يُفَضَّلُ أَحَدًا عَلَيْهِمْ؟ .. فَكَيْفَ بِمَنْ يُفَضَّلُ نَفْسَهُ عَلَيْهِمْ؟
.. فَكَيْفَ بِمَنْ يَنْتَقِصُهُمْ وَيُزْرِي عَلَيْهِمْ؟!!!
(٢) فِي كِتَابِهِ "الْمُؤَافَقَاتُ" (١/٧٤-٧٦).

"... أَنْ يَتَحَرَّى كُتُبَ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْمُرَادِ؛ فَإِنَّهُمْ
 أَفْعَدُ بِهِ مِنْ غَيْرِهِمْ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَأَصْلُ ذَلِكَ التَّجْرِبَةُ وَالْحَبْرُ:
 أَمَّا التَّجْرِبَةُ: فَهُوَ أَمْرٌ مُشَاهِدٌ فِي أَيِّ عِلْمٍ كَانَ، فَالْمُتَأَخِّرُ لَا
 يَبْلُغُ مِنَ الرُّسُوحِ فِي عِلْمٍ مَا بَلَغَهُ الْمُتَقَدِّمُ. وَحَسْبُكَ فِي ذَلِكَ أَهْلُ
 كُلِّ عِلْمٍ عَمَلِيٌّ أَوْ نَظْرِيٌّ، فَأَعْمَالُ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي إِصْلَاحِ دُنْيَاهُمْ
 وَدِينِهِمْ عَلَى خِلَافِ أَعْمَالِ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَعُلُومُهُمْ فِي التَّحْقِيقِ
 أَفْعَدُ، فَتَحَقُّقُ الصَّحَابَةِ بِعُلُومِ الشَّرِيعَةِ لَيْسَ كَتَحَقُّقِ التَّابِعِينَ،
 وَالتَّابِعُونَ لَيْسُوا كَتَابِعِيهِمْ، وَهَكَذَا إِلَى الْآنِ، وَمَنْ طَالَعَ سِيرَهُمْ
 وَأَقْوَاهُمْ وَحِكَايَاتِهِمْ أَبْصَرَ الْعَجَبَ فِي هَذَا الْمَعْنَى.

وَأَمَّا الْحَبْرُ: فَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (١):
 «خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ».

وَفِي هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ كُلَّ قَرْنٍ مَعَ مَا بَعْدَهُ كَذَلِكَ... [ثُمَّ
 سَأَقُ الْأَدِلَّةَ؛ ثُمَّ قَالَ:] ...

(١) الْحَدِيثُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ
 الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةَ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ،
 وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ»، وَقَدْ وَرَدَ بِالْفَاظِ مُخْتَلِفَةً لَيْسَ مِنْهَا: «خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي».

وَالْأَخْبَارُ هُنَا كَثِيرَةٌ، وَهِيَ تَدُلُّ عَلَيَّ نَقْصِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا،
وَأَعْظَمُ ذَلِكَ الْعِلْمُ، فَهُوَ إِذَا فِي نَقْصٍ بِلا شَكٍّ. فَلِذَلِكَ صَارَتْ
كُتُبُ الْمُتَقَدِّمِينَ وَكَلَامُهُمْ وَسِيرُهُمْ أَنْفَعُ لِمَنْ أَرَادَ الْأَخْذَ
بِالْاِحْتِيَاظِ فِي الْعِلْمِ، عَلَيَّ أَيُّ نَوْعٍ كَانَ، وَخُصُوصًا عِلْمَ الشَّرِيعَةِ،
الَّذِي هُوَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى، وَالْوَزْرُ الْأَحْمَى. وَبِاللَّهِ تَعَالَى
التَّوْفِيقُ. أ.هـ.



إِنَّ هَذَا التَّعَصُّبَ (١) لِلْأَرَاءِ يَجْرُّ الْإِنْسَانَ إِلَى بَلَايَا، وَتَغْلِيْبِ
الْأَهْوَاءِ؛ حَتَّى يَمْتَنَعَ عَنِ قَبُولِ الْحَقِّ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ
وَإِخْوَانِهِ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ.

(١) جَاءَ فِي (ويكيبيديا wikipedia، الموسوعة الحرة): "التَّعَصُّبُ: هُوَ
شُعُورٌ دَاخِلِيٌّ يَجْعَلُ الْإِنْسَانَ يَرَى نَفْسَهُ عَلَى حَقٍّ وَيَرَى الْآخَرَ [عَلَى] بَاطِلٍ،
وَيُظَهِّرُ هَذَا الشُّعُورُ بِصُورَةٍ ثَمَارَسَاتٍ وَمَوَاقِفَ يَنْطَوِي عَلَيْهَا احْتِقَارُ الْآخِرِ
وَعَدَمُ الْإِعْتِرَافِ بِحُقُوقِهِ وَإِنْسَانِيَّتِهِ".

وَيَقُولُ الدُّكْتُورُ/ سَعِيدُ إِسْمَاعِيلِ عَلِي فِي كِتَابِهِ (الفكر التَّربوي الإسلامي وَتَحْدِيَّاتِ
المُسْتَقْبَلِ) (ص ١٧٠): "التَّعَصُّبُ؛ هُوَ: أَنْ يَأْخُذَ الْإِنْسَانُ الْإِعْجَابَ بِفِكْرَةٍ مَا أَوْ
بِعَالِمٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَوْ بِمَذْهَبٍ مِنَ الْمَذَاهِبِ إِلَى أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّهُ وَحْدَهُ الَّذِي يَرَى =

وَقَدْ قَالَ الشُّوكَانِيُّ: (١)

"وَأَعْلَمُ أَنَّهُ كَمَا يَتَسَبَّبُ عَنِ التَّعَصُّبِ مَحَقُّ بَرَكََةِ الْعِلْمِ،
وَدَهَابُ رَوْنِقِهِ، وَزَوَالُ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الثَّوَابِ؛ كَذَلِكَ يَتَرْتَّبُ
عَلَيْهِ مِنَ الْفِتَنِ ...".

= الصَّوَابُ، وَأَنَّ رَأْيَهُ وَحَدَهُ هُوَ الْجَامِعُ لِحُزْنِيَّاتِ الْحَقِيقَةِ، فَيُضِدُّهُ هَذَا عَنْ
أَنْ يَرَى بِعَيْنِ الْإِنْصَافِ وَالنَّزَاهَةِ آرَاءَ الْآخِرِينَ وَجُهُودَهُمْ".
يَقُولُ الدُّكْتُورُ/ عَادِلُ الدُّنْحِي فِي (التَّعَصُّبُ "مُظَاهَرُهُ - أَسْبَابُهُ - نَتَائِجُهُ -
الْبُعْدُ الشَّرْعِيُّ"): "فَ(التَّعَصُّبُ) هُوَ التَّشَدُّدُ وَأَخْذُ الْأَمْرِ بِشِدَّةٍ وَعُتْفٍ
وَعَدَمِ قَبُولِ الْمُخَالَفِ وَرَفْضِهِ وَالْإِنْفَعَةَ مِنْ أَنْ يَتَّبِعَ غَيْرَهُ؛ وَلَوْ كَانَ عَلَى
صَوَابٍ.

وَكَذَلِكَ (التَّعَصُّبُ) هُوَ نُصْرَةُ قَوْمِهِ أَوْ جَمَاعَتِهِ أَوْ مَنْ يُؤْمِنُ بِمَبَادِيهِ سَوَاءً
كَانُوا مُحَقِّقِينَ أَمْ مُبْطِلِينَ، وَسَوَاءً كَانُوا ظَالِمِينَ أَوْ مَظْلُومِينَ.
وَبُضْدُهَا تَتَبَيَّنُ الْأَشْيَاءُ:

فَ(التَّعَصُّبُ) ضِدُّ التَّسَامُحِ، وَالْإِنْفِلاقِ ضِدُّ الْإِنْفِتَاحِ، وَالتَّحَجُّرُ ضِدُّ
التَّفَكُّرِ، وَرَفْضُ الْآخِرِ وَعَدَمُ قَبُولِهِ ضِدُّ التَّوَاصُلِ مَعَهُ، وَالتَّعَائِشُ وَالتَّوَافِقُ،
وَالْعَصْبِيَّةُ وَالْحَمِيَّةُ ضِدُّ التَّجَرُّدِ لِلْحَقِّ وَالْإِنْبِصَارِ لَهُ. فَمَعَانِي التَّعَصُّبِ مَمْقُوتَةٌ
مَدْمُومَةٌ؛ وَضِدُّهَا هَذِهِ الْمَعَانِي الْجَمِيلَةُ الْمَحْمُودَةُ.

(١) فِي كِتَابِهِ "أَدَبُ الطَّلَبِ" (ص ٩٢).

وَقَالَ الشَّاطِئِيُّ: (١)

"إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ لِلْعُقُولِ فِي إِدْرَاكِهَا حَدًّا تَنْتَهِي إِلَيْهِ لَا تَتَعَدَّاهُ،
وَلَمْ يَجْعَلْ لَهَا سَبِيلًا إِلَى الإِدْرَاكِ فِي كُلِّ مَطْلُوبٍ".

قَالَ مَعْنُ بْنُ عَيْسَى: (٢) قُلْتُ: لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: "يَا أَبَا عَبْدِ
اللَّهِ! كَيْفَ لَمْ تَكْتُبْ عَنِ النَّاسِ، وَقَدْ أَدْرَكْتَهُمْ مُتَوَافِرُونَ؟ قَالَ:
أَدْرَكْتَهُمْ مُتَوَافِرُونَ؛ وَلَكِنْ لَا أَكْتُبُ إِلَّا عَنْ رَجُلٍ يَعْرِفُ مَا يُخْرُجُ
مِنْ رَأْسِهِ".



وَالْأَصْلُ البِدْعِيُّ هُوَ الاستِقْلَالُ بِالفَهْمِ دُونَ العُلَمَاءِ
الرَّاسِخِينَ الَّذِينَ اتَّفَقَتِ الأُمَّةُ عَلَى إِمَامَتِهِمْ، وَجَعَلَ اللهُ لَهُمُ
القَبُولُ فِي الأَرْضِ.

وَمَبْدَأُ هؤُلَاءِ المُوْتَوِرِينَ: "هُمُ رِجَالٌ وَنَحْنُ رِجَالٌ!" أَوْ "كَمْ
تَرَكَ الأَوَّلُ لِلآخِرِ!" وَالصَّوَابُ أَنَّ هؤُلَاءِ العُلَمَاءِ هُمُ (الرَّجَالُ)

(١) فِي كِتَابِهِ "الاعتصام" (٣١٨/٢).

(٢) كَمَا فِي "إِنْخَافِ السَّالِكِ" لابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ (ص ٨٢).

أَمَّا غَيْرُهُمْ فَهُمْ (عِيَالٌ)، وَأَنَّ الْمُعْوَلَ عَلَى الْأَوَّلِ، وَالْآخِرُ عَالَةٌ عَلَيْهِ؛ وَلَوْ كَثُرَ هَذَا الدَّعْيُ الْقَوْلَ! فَ(السَّلَفُ) هُمْ الرَّايَةُ!
فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ قَدْ زَاغُوا عَنْ سُنَّةِ وَهْدِي السَّلَفِ
الْأَوَائِلِ؛ فِي دَقِيقِ الْأُمُورِ قَبْلَ الْجَلَّائِلِ.
فَاتَّبِعْ مَا خُطَّ لَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ، وَرَضُوا بِأَنْ يُوْتُوا مَعَ
الْقَوَاعِدِ.



وَالرَّاسِخُ فِي الْعِلْمِ إِنَّمَا يَظْهَرُ رُسُوخُ قَدَمِهِ فِي مَوَاطِنِ الشُّبْهِ
حَيْثُ تَزِيغُ الْأَفْهَامِ، فَيَكُونُ ذَا بَصَرٍ ثَابِتٍ عِنْدَ وُرُودِ الشُّبْهَاتِ،
وَعَقْلٍ رَاجِحٍ عِنْدَ حُلُولِ الشَّهَوَاتِ وَالْمُنَازَعَاتِ، فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ
الضَّلَالَاتِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: (١) "إِنَّ الرَّاسِخَ فِي الْعِلْمِ لَوْ وُرِدَتْ عَلَيْهِ مِنْ
الشُّبْهِ بَعْدَ أَمْوَاجِ الْبَحْرِ؛ مَا أَرَأَيْتَ يَقِينَهُ وَلَا قَدَحَتْ فِيهِ شَكًّا،
لَأَنَّهُ قَدْ رَسَخَ فِي الْعِلْمِ؛ فَلَا تَسْتَفِزُّهُ الشُّبْهَاتُ، بَلْ إِذَا وُرِدَتْ عَلَيْهِ
رَدَّهَا حَرَسُ الْعِلْمِ وَجَيْشُهُ مَعْلُولَةٌ مَعْلُوبَةٌ".

(١) فِي "مِفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ" (١ / ١٤٠).

وَلِذَلِكَ؛ فَإِنَّ الرَّاسِخَ فِي الْعِلْمِ أَعْظَمُ النَّاسِ ثَبَاتًا عِنْدَ الْفِتَنِ
وَالِاخْتِلَافِ، وَأَكْثَرُهُمْ تَأَنِّيًا وَبُعْدًا عَنِ الْعَجَلَةِ، فَلَا تَسْتَفِزُّهُمْ
الْأُمُورُ وَلَا تَسْتَهْوِيهِمُ الْعَوَاطِفُ.

وَمَعْرِفَةُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ الَّذِينَ يُرْجَعُ إِلَيْهِمْ فِي الْخِلَافِيَّاتِ
وَالْفِتَنِ وَالنَّوَازِلِ مِنْ أَهَمِّ أَسْبَابِ الْاسْتِقْرَارِ، وَإِصَابَةِ الْحَقِّ، وَمِنْ
أَعْظَمِ مَا يُسَاهِمُ فِي رَفْعِ الْبَلَاءِ وَالْفِتَنِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا
جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ ۗ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ
وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ
عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (٨٣) (النساء).

وَهَذَا أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِلْمُسْلِمِينَ بِأَنْ يَرُدَّ الْأَمْرَ فِي الْخِلَافِيَّاتِ
وَالْفِتَنِ وَالنَّوَازِلِ وَالْفِقْهِ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ، لَا إِلَى
أَحَادِ الْأَشْخَاصِ.

وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ وَالسَّدَادُ!!!

